الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
مكتب الوزير
صادر : 141722
التاريخ : 11 / 09 / 1444
المرفقات : لا يوجد
8048579310832658

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الثالثة والمادة الحادية عشرة مكرر والمادة السادسة والثلاثين من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ وتعديلاته، وإنفاذاً لمبادرة "توطين المهن" إحدى مبادرات الوزارة المعلن عنها في تاريخ ١٤٤٠/١/٢٠هـ، ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة

يُقرِّر ما يلي:

أولاً: تطبيق نسب التوطين في منافذ تقديم خدمات أنشطة الشحن ووسطاء الشحن وفق التعريفات والمهن والنسب والاشتراطات المحددة في الدليل الإجرائي.

ثانياً: يُعمل بهذا القرار بالتوافق مع ما صدر من قرارات وزارية سابقة خاصة بالتوطين ومُنظمة لسوق العمل، وفي حال وجود اختلاف في نسب التوطين يتم تطبيق النسبة الأعلى.

ثالثاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشأة بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات على المنشآت المخالفة وفق جدول المخالفات والعقوبات بالقرار الوزاري رقم ٩٢٧٦٨ وتاريخ ١٤٤٣/٥/٥هـ، مع مراعاة أي تعديلات تطرأ عليه.

رابعاً: يعتبر الدليل الإجرائي لتوطين منافذ تقديم خدمات أنشطة الشحن ووسطاء الشحن جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

خامساً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي في موقع الوزارة الإلكتروني، ويعمل به من تاريخ نشره.

سادساً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي